

**السؤال الأول: ضع/ي علامة (√) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي:

- 1- () المقصود بالبلد الحرام في الحديث الشريف هي المدينة المنورة.
- 2- () لا يحل إهدار دم المسلم إلا في ثلاث حالات.
- 3- () خطبة الوداع من جوامع الكلم وقد جمعت الكثير من المحرمات.
- 4- () قوله عليه الصلاة والسلام : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) يدل على حرمة الاعتداء على الأعراس.

**السؤال الثاني: أكمل/يا لفرغات الآتية بما يناسبها:

- 1- كانت خطبة حجة الوداع يوم: في العام: للهجرة .
- 2- من أسماء حجة الوداع: ،
- 3- ساوى الرسول صلى الله عليه وسلم في تحريم دم ومال وعرض المسلم، بحرمة يوم: والشهر: ، والبلد:
- 4- من الامور التي أكد النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الخطبة على حرمتها هي:

**السؤال الثالث: علل/ي ما يلي:

- 1- تسمية حجة الوداع بهذا الاسم:

- 2 - تحريم الإسلام كل صور الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراس:

